

شرح الرسالة للشافعي | 23 | فضيلة الشيخ أ.د. أحمد النقيب

أحمد النقيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وكفى وصلاة وسلاما على عباده الذين اصطفى. اللهم صل وسلم وзд وبارك على نبي الحبيب المجتبى والصفى المصطفى وعلى الله وصحبه أئمة الهدى وعلى الله ومن سالم - 00:00:00

سيده الى يوم اللقاء ثم اما بعد. قال الامام الشافعى في معرض حديثه اعلان القلب. كالسنة للكتاب وان السنة بيان للكتاب. وان السنة كالكتاب وقال النبي عليه الصلاة والسلام الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه - 00:00:23

والحديث صح عند ابى داود وغيره. فلا يجوز ان نقول بان السنة منزلة ادنى من الكتاب بل هي من جملة الوحي الذى اوحى الله تعالى به الى نبىه صلى الله عليه وسلم - 00:00:53

فالسنة مبينة ومفسرة وموضحة. آآ وهي ايضا كالقرآن سواء بزواله. ورأينا من قبل الاصول التي تكلم فيها آآ الامام الشافعى عليه رحمة الله سواء فيما يتعلق بالصلاه او المواريث او بعض المحرمات. وستتكلم - 00:01:13

اليوم باذن الله تعالى فيما تمسك عنه المعتمدة من الوفاء. آآ المرتدة من الوفاة من هنا لسبب. من هنا للسبب. ومعنى هذا اي فيما تمسك عنه التي توفي زوجها. فالاعتداد هنا بسبب ماذا؟ بسبب الزواج - 00:01:43

بسبب الوفاء. لأن الاعتداد قد يكون بسبب الوفاة وقد يكون بسبب الطلاق وقد يكون بسبب الوفاة.

فالمعتمدة بسبب الصداق تعتد ثلاثة قرون. والقرؤ يفسر على معنى الخير كما يفسر على معنى - 00:02:13

مبسط فهو من الالفاظ المتردكة. او هو من الالفاظ المتداوحة ان يطلق اللفظ على معناه وعلى ضده. مثل الجون يطلق على الابيض كما يطلق على الاسود والسليم يطلق على المبرأ ويطلق على الدندوب - 00:02:43

اي الذي يدغم من تعبان او عقرب. وهذه الفاظ يسمونها متداهه او يسمونها كذلك الاعتداد قد يكون الاعتداد من الوفاء وقد يكون الاعتداد من فان كان من الطلاق فانها تعتد ثلاثة قرون والقبر اما بمعنى الطهر واما بمعنى - 00:03:13

اما اذا كان الاعتداد من وفاة اي بسبب وفاة. اي بسبب وفاء والسبب قد يكون بالباء وقد يكون بمل وقد يكون بثين. يعني الادوات التي تفيد العلة قد يكون الباء ومن وفيه. الادوات الجارة التي تدل على العلة والسبب - 00:03:43

هي الباء ومن وفيه. من زى آآ ما قال الامام الشافعى حين تمسك عنه المعتمدة ومن الوفاء. اي بسبب الوفاء. وفي قوله صلى الله عليه وسلم دخلت فدخلت آآ امرأة - 00:04:13

النار فيه هرة فدخلت امرأة النار فيه هرة. فيه ملك بمعنى ايه؟ سبب بمعنى سبب وقول الله عز وجل ولولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم فيما اي بسبب ما اخذتم يبقى فيه قد تعلم على معنى السبب مثلها مثل من - 00:04:33

وكذلك الباب. والباقي قول الله عز وجل ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اي اعمالكم فسأتكلم هنا عن اه المعتمدة التي تعتد اه اربعة اشهر وعشرة بسبب وفاة زوجها. قال الله عز وجل والذين يتوفون منكم. واسمع يتوف - 00:05:03

اي توفاهم الله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا اي يتزرون ازواجا اللون يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة. وهذا دليل على ان احصاء العيد متزوك للنساء متزوك للنساء. يعني لو ان رجلا خالف اخته في احصاء العدة لكان - 00:05:33

قول قول من؟ قول النساء. وهذه المسائل مما تبادرها النساء والحكم فيها لهن دون غيرهن. فمسألة القرب الحيض او الطهر يرجع فيه الى ماذا؟ الى المرأة المرأة التي تخبر انها حاضت او انها طهرت او ما الى ذلك. وايضا تخبر بان فترة العدة عندما توفي عنها زوجها - 00:06:03

تمت ام لم تتم؟ ولذلك قال يتربصن. فالنون هنا للنسوة. يتربصن. وليس للتأكيد لأن نريد التأكيد تكون مشددة. فلو قال يتربصن لاختلاف المعنى. انظر الى لو شددت اختلاف الماء ويدرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة - 00:06:33

كما شهر وعشرا. فاربعة اشهر وعشرة مش معناها اربعناشر شهر. ولكن قال اربعة اشهر فتم التمييز بشهر ثم ذكر العدد بعد التمييز فهذا دليل على ان ما بعد التمييز غير ما قبل التاريخ - 00:07:03

يبقى اربعة اشهر غير ما بعد الاشهر. يبقى جنس اربعة غير جنس عشرة هم اربعة اشهر وكم؟ هل يا ترى تبقى عشر سنين؟ ولا عشر اسابيع ولا عشر ساعات؟ اصهير انها - 00:07:23

عشرة ايام. يبقى والذين يتوفون منكم ويدرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وكم وعشرة ايام. فباقى لي ليه اشمعنى عشرة ايام؟ الفقهاء لهم في ذلك مسالك ووجوه والله تعالى اعلم بالعلة. فالعلة ما لم ينص عليها فانها تسمى الا اجتهايديا - 00:07:43

قلة ما لم ينص عليها فانها اجتهادية. والعلة الاجتهادية لا يمكن ان ندرج قولها على قول لان الترجيح يحتاج الى مرجح ولا مرجح. بعضهم قال بان العشرة لاطمئنان استبراء الرحم. الاطمئنان الى استبراء الرحم. قالوا ذلك. وهذا القول آآ يعني آآ - 00:08:13

آآ قد يكون فيه كلام. ليه؟ لان الله عز وجل جعل المطلقة عدتها ثلاثة قرون. فالرحمة يستبرأ بثلاثة قرون. فسواء هي الحيض او هي الطهر فهي تلات شهور. تلات شهور - 00:08:43

اذا كان الرحم قد استبرأ فلا ضير في ذلك. وجعل النبي عليه الصلاة والسلام آآ استبراء فهم المشركة اذا وقعت في الاسر حيضة واحدة. حيضة واحدة. يبقى اذا ثلاثة آآ خروج - 00:09:03

اه قد يكون من اجل التأكيد التام من استبراء الرحم. يبقى اربعة اشهر وعشرة الامر مش متعلق بالاستبراء. الاستبراء بماذا؟ بثلاثة. يبقى اذا الاربعة والشهر اربعة والعشرة ايام زيادة على التلاتة. ليه - 00:09:23

يمكن ان نقول باطمئنان الله تعالى اعلى واعلم. وهذا حكم تعبدى. زي بالضبط قول النبي عليه الصلاة والسلام. اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمض يده في الامام حتى يصلها ثلاثا فانه - 00:09:43

لا يدرى اين باتت يده. انت عندما تستيقظ من النوم وهنا خلاف. هل المقصود بالنوم هنا نوم الليل او نوم النهار على قولين. المسألة فيها نزاع. وعلى اية حال عندما استيقظت من النوم - 00:10:03

وتربد ان تتوضأ. فقبل ان تغمس يدك في الاناء او قبل ان تتناول الطعام تاكل بايديك. اغسل ايديك قبل ان تفعل ذلك سواء حط ايديك في الاناء ماء او طعام. طيب ايه العلة في ذلك؟ الفقهاء قالوا - 00:10:23

العلة في ذلك آآ خشية ان تكون اليدي قد طاشت هنا او هناك. قالوا خشية الاستقدار يعني الانسان يغسل ايديه استقدار. طب هل استقدار آآ استقدار من نجس ولا استغصار من امر ان تتعافى. من الاستغفار قد يكون من نجس بالنجس. زي استحضار من البراز. اذا - 00:10:43

هذا استحضار من نجس. وقد يكون الاستحضار من امر ان تتعافى. زي الدبانة لو وقعت فين؟ في العصير. فانت تستحضر العصير مصير لا حرمة ولا نجاسة ولكن ايه؟ معافاة. ولذلك يحمل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طعم - 00:11:13

لو اكل توضأ فقال اهل العلم توضأي غسل يديه. فسمى الوضوء او سمي غسل اليدي بماذا بالوضوء فكان من هديه انه اذا آآ اكل غسل يديه فيحمل الوضوء هنا على ماذا؟ على غسل - 00:11:33

اليد ليس على الوضوء يدل على ذلك حديث الترمذى وغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام دخل البلاء فقضى حاجته ثم خرج فقدم اليه طعام فاكل فقيل يا رسول الله الا تتوضأ - 00:11:53

ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء واكل من غير ما يتوضأ. فقيل الا تتوضأ؟ قال انما امرت بالوضوء عند الصلاة انا امرت بالوضوء عند الایه؟ عند الصلاة. يبقى الوضوء اللي النبي صلى الله عليه وسلم فعله قبل الاكل ليس هو الوضوء الشرعي. ولكنه وضوء عرفي - 00:12:13

يبقى احنا عندنا وضوء شرعى ووضوء ايه؟ عرفي. فمما تعارف عليه الناس زمن النبي عليه الصلاة والسلام ان الوضوء قد يطلق عليه

طبعا ايه غسل اليد ويحمل عليه اجر بعض الالات الواردة لان النبي عليه الصلاة - [00:12:33](#)

الصلاه والسلام اذا قام جنبا واراد ان يأكل او يشرب توضاً. فالفقهاء لهم في ذلك مسلكان. هل توضاً ان توضاً الوضوء الشرعي ولا توضاً الوضوء العرفي؟ الوضوء الشرعي اللي هو غسل ايدين والفم والوجه واليد والرجلين - [00:12:53](#)

والمسحة رأس ولتوضاً الوضوء العرفي اللي هو غسل الایه؟ غسل ايديه. على قوله. آآ يبقى اذا آآ مسألة آآ فانه لا يدرى اين ماتت يده. المسألة هنا متعلقة بالتوقيت كيف ليست متعلقة بتلمس العلة. ولذلك كل عين الفقهاء في هذه المسألة الى الضعيفة. لان - [00:13:13](#)

فافتراضنا انا حطيت ايدي في كيس ونممت. جبت كيس كده وروضت كيسين في ايدي ونممت. ولما اردت اكل قمت جل اكياس ميليد لعید وقعت في قذارة ولطشت فيها ولا هناك ولا هلاك ولا يهمنا. ولا اي حاجة. بلاش كده - [00:13:43](#)

واحد كالبجوه اه كلباش هنا وواحد هنا ونام متكتلش كده يقينا ولما من النوم فكه كده في شاته. اذا يقينا لقيته لا طاشت ولا حاجة. امال ايه المسألة هي مسألة ايه؟ تعبد والله تعالى اعلى واعلم - [00:14:03](#)

يبقى اذا ربط الاشياء بالاعداد او ربط الاحكام وسيرورتها الى نتيجة مرتبة على عدد المسألة ديت معظمها راج الى ماذا؟ الى التوقيف والتعبد. ليه الضرر اربع ركعات؟ والصبح ركعتين. مع ان الضرر - [00:14:23](#)

كلها اشغالها ومنشغلة جدا. والصبح الناس لسه صاحية من النوم ومش وراها اشغال. فناسب ان العدد الكبير يكون فين في الصبح والعدد الصغير يكون فين؟ في وقت انشغال الناس. حصل العكس. يبقى يا ترى ربنا مش حكيم؟ ولا - [00:14:43](#)

حكمة نحن نجهلها ولا نعلمها. يبقى هي دي كده. هي هذا. ليه ربنا سبحانه وتعالى جعل للذكر مثل ابن حظ الانثيين ليه؟ هل المسألة لان الرجل هو اللي بيستغل وكسيب وبيجري زي ما قال الفقهاء؟ والمسألة مسائل العبادة - [00:15:03](#)

طبع فرضنا الولد ده عاجز ما بيستغلش او ما بيتحرکش مثلا والاخت واخته ديت هي اللي بتروح الغيط وبتهزق الفاس وهي اللي بتتابع الانفاظ وتعمل كل حاجة. يعني توزيع الميراث نعمل ايه؟ ندي للبنت نصيبين - [00:15:23](#)

دي الوصية ولا بندى له برضك نصيبين وهي نصيبي؟ ايه اللي بيحصل؟ هو بندى له نصيبين والبنت ندي لها نصيبي فلو كانت المسألة مرتبطة بالعلة ودي المشكلة. ان العلمانيين يا اخوانا درسوا مع عدل الفقهاء. وبدوا يطالبوه - [00:15:43](#)

بتغيير احكام الشرع. والان بيطالبم بتتجديد الخطاب الديني. يعني ايه تجديد الخطاب الديني؟ يعني احنا هنبدأ نفهم الشرع بمفهوم عصري. يعني ايه بمفهوم عصري؟ يعني في هناك حاجات ما عدوش يدونا في هذا العصر. فلا بد ان تغير - [00:16:03](#)

ولابد ان تتبدل فيستدلون بكلام الفقهاء على غيره على غير موضعه. ولو ان الفقهاء لم ذهبوا هذه المذاهب ووقفوا عند النص لكان ذلك ادى لهم وانفع. ولكن ان تعلموا بان هذه التفريعات - [00:16:23](#)

التوسيع في العلل انما كان من متأخرى الفقهاء. متأخر الفقهاء هم الذين سلکوا هذه المساند اما المتقدمون فكان حظهم من الذليل اوهى وافضل. وانتم تذکرون. وان شاء الله آآ نشوف هذا الامر - [00:16:43](#)

اه كلام الفقهاء الاولى في التزامه بالسنة وتعظيمها. يبقى مسألة يتربصن بانفسهن ان اربعة اشهر وعشرة دي مسألة توقيف. ليه؟ عشان استبراء لا مش استبراء لا. هذا توقيف نشره فنتهي حيث - [00:17:03](#)

انتهى الشرع ونقول سمعنا واطعنا. فاذا بلغنا اجلهن ده مجلس اصول مش مجلس تفسير بس لا بأس لمعاني الایات في هذا السياق. فاذا بلغن اجلهن برضك الخطاب المتعلق بالنساء فلا جناح عليكم. هنا التفات لمين؟ للذكور. فلا جناح عليكم. الاولى - [00:17:23](#)

الاخ او الجد او الاب او العم او ما الى ذلك لا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف لو انقضت فترة العدة فلا جناح عليكم ان انتم بتشفوهم قد تزينوا او تطيبوا - [00:17:53](#)

او خرجوا من بيتهن او ما الى ذلك فلا تمسكوهن ولا تضيقوا عليهم. والله بما تعلمون خبير. وانظر هذا التدليل يعني الله تعالى يبحث المجتمع كله ذكرانا واناثا ان يتقيه - [00:18:13](#)

ويحذروها بانه يعلم كما يعلم علنيتهم. والله بما تعلمون خبير قال الامام الشافعي عليه رحمة الله فذكر الله ان عدا المتوفى عنهم عدة وسميت العدة عدة لانها تعد. لانها تعد وتتربيص. تعد وتتربيص - [00:18:33](#)

تفينا واقتنا بالزينة الظاهرة. وابح لهن كل انواع الثياب مما كان محظورا عليهم. ولكن ده شريطة الا يخالف احكام الاله.
الشرع ما ينفعش المرة بعد ما تعتد وتخالص عديتها تخرج كده بجلباب لميع وفي حزام في وسطها - 00:20:03
الصبر ها؟ ما ينفعش لأن هذا ثوب ايه؟ ثوب شهرة. وهذا ثوب لا يجوز شرعا. ما ينفعش ان هي تلبس ملابس فيها تبرج مفتوحة في
الصدر او مشقة من الجوانب او من قدام او من خلف هذا كله من جملة ما لا يجوز - 00:20:33

اعلیاً شرعاً معروفاً فلا جناح عليكم فيما فعلن في - 00:20:53

بالمعروف. قال الإمام الشافعي فلهن ان يفعلن في انفسهن بالمعروف ولم يذكر شيئا فاجتنبه في العدة. ايه اللي تجتنب المرأة في العدة؟ القرآن قال حاجة؟ ما قالش قال الإمام فكان ظاهر الآية ان تمسك المعتدة في العدة عن الازواج فقط مع اقامتها في -

00:21:13

بالكتاب يبقى ممکن المقصود بان هي فترة العدة تممسک اي ان تممسک عن الازواج ان تممسک عن الازواج وتمکث في بيت آآ زوجها.
وكانت تحتمل الاحتمال طیب تانی ان تممسک عن الازواج وان يكون عليها في الامساک عن الازواج امساك عن غيره. ده - 00:21:43
الامام الشافعی يعني هو لو كان قال وكانت الامساک عن غير الزوج لا هذا المطلوب. ولكن يريد ان يقرر معنى الفائت وزيادة. يعني
عاهه يقها. ان: الامساک قد يکه: عن: الامساک عن: الزوج هآآ - 00:22:13

آ وكانت تحتمل أن تمسك عن الأزواج وإن يكون عليها في الامساك - 00:22:33

فعن الأزواج امساك عن غيره مما كان مباحا لها قبل العدة من طيب وزينة فلما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعتمدة من الوفاة الامساك عن وغيره عندنا حديث البخاري ومسلم حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها كنا ننهى ان نحد عن - 00:22:53
ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. يبقى اي واحد نعتد عليه يبقى مدة الوقت بكم؟ تلات ايام. الزوج لا. الزوج اربعة اشهر وعشرة اما الاخ ام ابا ابا - 00:23:23

الاب او العم او ما الى ذلك للايه؟ لا نزيد عن ثلاثة ايام. اه ولا ولا تكتحل ولا تتطيب. الفعل هنا منصوب العصر. العصر له ايه؟ آآ اللي هو ان تحدى.. لان هنا الناصحة. فالفرق - 00:23:43

المنصوب فهنا عطف على موضع النص فكان الفعل منصوبا. فكان الفعل منصوبا. كنا ننهى ان نحده. فان نحدد يبقى ولا تكتحلا ولا تتطيب. ماشي؟ ويمكن ان تكون على غفلة ولا تكتحلا - 00:24:13

في كتاب الخير في البخاري هنجد ان ابن حجر يذكر ان معنى عصر ان المرأة تأتي الشوب يبقى المصدق تجمعه ونلتفي به. يعني يعني ما تفصلش هدومه. ولكن اه يكون الشوب ثوبا ايه - 00:24:53

عصر في اللغة نجد أن المعنى الذي ذكره ابن حجر معنى متوجه وايضاً - 00:25:13

معنى العصر الاتزاخ. الاتساخ من غبار او دخان او نحوه. ويبقى المقصود ان المرأة لا تتكلف ان تلبس الثوب المنهدم المرفة. اللي ده هو

المعنى. والعدل هذا هو المعنى الادق ان المرأة في فترة العدة لا تلبس الثوب المنهدم. بعض النساء - 00:25:33

الى انفسهن يعني تجد المرأة الخمار المكوي حافتين والثوب مكوي ايه كده كسر ايه وبتاعت ايه لأنها ان يكون الثوب متبدلًا فيه. لا تعنى به لا تعنى به ومش معنى ان يكون متتسخ ان هي تجريب الثوب باتاعها وتلغعشه في السلم عشان توسعه وتقوم لابساه لأن ولكن المقصود الا - 00:26:03

تتكلف ان يكون الثوب مرفها. مرفه. واصل العصب اثواب كانت فيها من اليمن ببرود يمنية غليظة. يبقى برضك ده موجود في كتب اللغة. ان الاعصاب دية ببرود يمنية تبقى غليظة. فمعنى ذلك ان المرأة فترة العدة لا تطلب الترفة من الثياب - 00:26:33

ممكنتلبس اي حاجة. وهذا كله حزنا على مين؟ على زوجها. يعني شف انت بقى لما تكون متزوج وتتوفى زوجتك تعمل ايه بقى؟ مش تقول بركة يا جامع. يلا غار. البسي بقى واتزييني وانبسطي بقى. كان زي الرسخة - 00:27:03

الحمد لله. عندما تموت الشرع برضك جعل لك حمى. يجعل لك احترامك حتى بعد وفاته سبحان الله! يبقى الرجل في بيته محترم حتى بعد الوفاة. يبقى الرجل طبعا الكلام ده بيأزي المجلس الواقف - 00:27:23

لحقوق النساء وما الى ذلك. والمجلس الواطي كلمة واطي يا اخوانا كلمة للغاية صحيحة. يقال الارض الواصية لان الواطي من آآ من اللي آآ من الانخفاض. من الانخفاض فكل شيء منخفض فهو ايه؟ فهو واطي. واحد بالك ازاي؟ وآآ ومنه الوطى. فعندما تنخفض المرأة - 00:27:43

يتظاهر الرجل فكذلك الارض الوطية اي المنخفضة. فكل شيء منخفض فهو واطي. ولذلك دخلت هذه الكلمة في قاموس السباب من هذه الحيثية لانه يكون منخفضا في اخلاقه وفي سلوكياته. فسمي بهذا الامر. وهذا المجد - 00:28:13

لا يكون عالي ابدا. لا يمكن ان يكون لنا مجلس عادي. ولكنه مجلس واطي. هذه المجالس الواطية المخالفه لشرع الله لا تزيد هذا الكلام. تزيد الرجل راس الرجل براس المرة. سواء بسواء. لدرجة ان بعضهن - 00:28:33

اه طالبنا طالبنا بحذف دون النسوة من اللغة. يعني قالوا احنا مش عاوزين نفرق بين الرجاله والنساء اذا كان التفريقي ده حتى في اللغة نحذف اي حاجة. طيب لما نقول النساء يقرأن - 00:28:53

اول قرآن ولا يقرأن القرآن. طب نحذف النساء الدالة على التأنيث. هند تقرأ ولا هند يقرأ القرآن تصور بقى لو ان فيه واحد حابب كل ما يدل على الاناث في اللغة. بالفعل يكون الامر فيه تضليل شديد - 00:29:13

فساد عريض. فالناس دولت ناس نوكة. نوكة يعني ايه دماغهم طاقة. نعوذ بالله تعالى منهم ومن شرورهم. يبقى ثوب العصر ثوب عصب. ثوب عصب. ثوب لا ترفه فيه. يعني ان المرأة - 00:29:33

لا تتكلف ان يكون نائما ورقراقا وشفافا ومكوي وآآ في كيسه لا يكون ثوب اي حاجة. اي حاجة مع الحبل والبس. ها مش من الكيس والبس. من الحبل والبس اه يبقى اذا هذا الحديث فيه النهي. ان المرأة المعتمدة تترات في ثيابها او تتطيب او تتحلل - 00:29:53

او تزينين ده بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في البخاري ومسلم من حديث ام عطية. آآ نقرأ الحاجات دي مين تاني بقى ؟ فلما سن رسول الله على المعتمدة من الوفاة، الامساك عن الطيب وغيره - 00:30:23

فلما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعتمدة من الوفاة الامساك عن الطيب وغيره. زي حديث ابن عطية كان كان عليها الامساك عن الطيب وغيره بفضل السنة. يبقى لما المرأة تركت التزين في اللبس - 00:30:43

والاتصال والزينة الظاهرة والتطيب لما تركت الكلام ده تركته بنص الكتاب ولا بنص السنة؟ بنص ايه؟ السنة تركت ذلك بنص السنة. كلمة نص هو سماها بفرض السنة. كان على الامساك عن الطيب وغيره بفرض - 00:31:03

السنة والامساك عن الازواج والسكنى في بيت زوجها بالكتاب ثم السنة بالكتاب ثم السنة. بالكتاب معروف الاية التي ذكرناها الان. الاية الذي الان والذين يتوفون منكم ويرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرين. فاذا بلغنا - 00:31:23

لهن ثلاث جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف. فيفهم من ذلك ان المرأة تعتد في السنة ترك الزينة وغيرها. واتت السنة لبيان بعض هذا المعنى. وكي تكون ضميمة مع الكتاب في الارشاد عليها - 00:31:53

طيب واحتملت السنة آآ بالنسبة ايضا آآ لمسألة آآ عندنا آآ عند الترمذى والنسانى وابن ماجة حديث آآ الفريعة. آآ زوجها كان له اعبد واعبد جمع عبد. فعبد تجمع على عبد وعبد. عبد تجمع على اعبد وعبد - [00:32:13](#)

والجمع باعبد اتى صريحا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات وترك ست ستائب فقدمه النبي عليه الصلاة والسلام فصلى عليه. فقيل له يا رسول الله انه قد اوصى - [00:32:43](#)

جميعا. فقال او ما ترك شيئا لورثته؟ قال لا. قال لو علمت اصليت عليه؟ ثم اتى بالاعبد فاقرع بينهم فاعتق اثنين فاعتق اثنين ورد اربعة فاعتق اثنينه ورد اربعة. يبقى الوصية النبي الثالث - [00:33:03](#)

استفادوا من ذلك انه لا يجوز لرجل ان يسلط على المال لينفقه جميعا ليترك ذريته من غير ايه؟ من غير عاوز تنفق وتبعتر وتصدق وماشية على الحاج تتبسط انبسط في حدود الایه؟ التم - [00:33:33](#)

ابسط في حدود الایه؟ الثلث. اتفق ابن مساجد وآآ اعمل زي ما انت في حدود الثالث. ولكن لا تسلط على ما لك والنبي صلى الله عليه وسلم بيقول لو كنت اعلم ما صليت عليه ما صليت عليه يعني ذكر رجل ينفق ما له - [00:33:53](#)

كله ما له كله ويترك ذريته وكذا عالة اخشى ان يكون اثما. فاستدل على بحديث ابي بكر عندما انفق ما له كله في سبيل الله في مكة. في مكة واشتري به العبيد وما الى ذلك. يمكن - [00:34:13](#)

لا يحاب عن ذلك. ان هذا كان قبل الهجرة. كان قبل نزول او قبل الاتيان بحكم الوصايا ونحوه. هذا توجيهه. التوجيه الثاني ان يقال بان حديث لو وقع حتى في المدينة لا يصح - [00:34:33](#)

وهذا الحديث اللي دعنا نسلم بتصدق فاتي ابو بكر بماله كله واتي عمر بشطر ما له هذا الحديث هذا هذا الحديث لا يصح. لكن الصحيح ان ابو بكر بالفعل انفق ما له في شراء العبيد. حتى ان اباه - [00:34:53](#)

كان ينكر علي فيقال دي بقى دي هنا بقى يقال مش في الحديث اللي فات فيقال انه كان يأتي بالاحجار فيجعله في آآ كيس فيحركها ويقول ابي هذا مالي. ابوه طبعا اعمى مش شايف حاجة فيشنشن له كده يقول لي يا بابا ما تخافش - [00:35:13](#)

معي فلوس كتير او اي اسمع يهز له كيس كده فهو يسمع شنشنة الحجارة فيضم ايه؟ ده نزير بقى خايف لكن آآ الصحيح ان الانسان لا يسلط على اصل ما له ليجتنبه ولكن ان يترك شيئا لورثته - [00:35:33](#)

الفريعة آآ فالفريعة كان لها زوج له اعبد ايه اللي حصل ببواشرهم هم قتلواه. قتلواه. فلما قتلواه لم تكن في في بيت زوجها فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اذهب الى بيت اهلي باولادي؟ فقال لها اذهب. ثم - [00:35:53](#)

وقال لها ما قلت لك؟ قالت قلت كذا. قال لا تفعلي. ولكن اقضى عدتك حيث بلغك خبر حيث بلغت الخبر. يبقى المرأة تعتمد في حاجتين. اما تعتمد في بيت زوجية واما ان تعتمد في - [00:36:23](#)

آمن تراه صالحها. يعني افترضنا ان بيت الزوجية ده غير آمن. غير آمن. اخوات الزوج الزوج كان راجل محترم جدا بس اخواته قليلات اللادب. ولو اعتدت في هذا البيت ربما تسلط عليها احدهم. دخل دورة الماية في - [00:36:43](#)

شطف تعامل مش عارف ايه ممكن يفسخوا علينا الباب. ممكن يجيروا منزار آآ متهرب من العراق من ليه وببايه؟ على بعد خمستاشر لأن انت شايف قدامه. الله! بقى الناس لا دين لهم ولا خلاق. لا دين لهم ولا خلاق. يبقى هذا المكان غير آمن - [00:37:03](#)

بتعمل ايه؟ تذهب حيث الامن. تذهب حيث الایه؟ الامن. يبقى المرأة تعتمد في مكانيين. تعتمد في بيت زوجها الاصل لا تخرجون من بيتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. يبقى المرأة ما تخرجش - [00:37:23](#)

البيت حتى في فترة العدة الا لو اتت بايه؟ بفاحشة. وبالتالي ما ما يفعله الازواج لما يذهب مع امشي روحي دار ابوك. لا الكلام ده غلط. لكن الحق باهلك اذا اراد بذلك طلاقا - [00:37:43](#)

اذا اراد بذلك طلاقا ويكون ذلك من جملة الفاظ الطلاق الذي يكنى عنه. وعليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم عندما قدمت اليه بنت الجوشة. فلما اقترب منها قالت اعوذ بالله منك. فقال لها النبي - [00:38:03](#)

عليه الصلاة والسلام لقد عتني بعظيم. الحق باهلك. فكان ذلك طلاقا له. وهذا الحديث يؤتى في كتب الفقه في آآ فصل الطلاق المكتنى

الطلاق المكتن. يبقى ده طلاق بالكلية الانسان يكن عن الطلاق الطلاق الصريح للمعلق. دي تلات انواع اللي هي انواع الطلاق. يبقى

المرة الاصل - 00:38:23

اعتد فين يا اخواننا؟ فين؟ في بيت زوجة. طب بيت الزوج ده غير امن. حيث كان الامن لها. ممك خلها عهها بيت ابوها حيث وجدت
الامن والطمأنينة. ولا يجوز لها ان تقطع فترة العدة الا - 00:38:53

او ضرورة. الا لسبب او ضرورة. السبب اللي هو الامر القائم الذي لا تستطيع ان تتركه. الامر القائم الذي لا تستطيع ان تتركه. زي ايه
مثلا؟ فوج لاي حد يجيب لها اكل - 00:39:13

يا تطلع تجيب اكل. يبقى ده سبب لامر قائم. الضرورة الشيء الطارى الذي اذا لم تفعله ترتب عليه فساد محقق. يبقى امر طارى اذا لم
تفعله ترتب عليك فساد محقق. زي ايه يا اخوانا؟ هي بتطبخ - 00:39:33

راح لابوه راح ضربه. راحت مولعة في المطبخ وبادت النار تأكل في البيت. تقول لأ والله انا خارجة من البيت. طب ما خرجتني ايه
اللي هحصل هتموت. وهتموت محترقة. لا تقفز من الشباك. اقرب حته لها ايه؟ الشباك. افل - 00:39:53

انزل من الشباك. اذا دي ضرورة لانها لو دفعها ترتب عليه فساد ايه؟ فساد محقق. يبقى المرء لا تخرج من بيت الزوجية لا تخرج من
بيت الزوجية في حياة زوجها الا اذا اذن الزوج او لامر فيه حاجة او لامر - 00:40:13

في حظ سب او ضرورة. بعد الوفاة تمكث فترة العدة في بيت الزوجية لا تخرج الا بسبب او حاجة ثابت او ضرورة. افترضنا ابوها
توفي. سببه ممك تخرج لابيها. ابوها بيطبع في الروح. خلاص تخرج - 00:40:33

طيب الخروج هنا يبقى سبب ولا ضرورة؟ يحتمل ان يكون سببا ويحتمل ان يكون ضرورة او اذا عرفنا حديث الفريعة بنت ما لك
واستفدى منه اين تعتد المرأة؟ وain يكون سكناها؟ فترة - 00:40:53

وعندنا حديث ام عطية وعندنا الاية يبقى عندنا في هذا المكان تلت نصوص مهمة جدا نص الاية في سورة في سورة البقرة. البقرة.
وعندنا حديث ام عطية وعندنا حديث الفريعة بنت ملك - 00:41:13

الطلاق المكتن آآ يرجع فيه الى النية. فان كان في نيته ايقاع الطلاق وقع وان كان في نيته ليس على وجه الغضب
والزجر. اذا ده لا يقع. لكن الروح لاهلك ويقصد بذلك انهم مش - 00:41:33

رجعها ودي طلاق يبقى ده ايه؟ يقع. فالامر متعلق هنا بالنية. ليه بالنية؟ لان آآ الكناية مما يحتمل اكثر من معنى. يعني للشيء اللي فيه
كتابة بيسموه امر محتمل. فالامور - 00:42:03

المحتملة يوجع في تحديدها وتقييدها الى صاحب الخطاب. الى صاحب الايه؟ الخطاب. زي الالفاظ المبهمة كده بالضبط. عشان لابد
ان تقيد. وعشان تقيدها لابد ننظر الى صاحب الخطاب كيف تقيدها لتقتيد بمراد صاحبها. لان صاحب الخطاب اقدر على بيان
مقصوده من غيره - 00:42:23

ما ينفعش واحد مثلا قال لمراته الحق باهلي. فانا اقول لا ده كان قصده كذا. واللي بيحصل كثير تقول له طب انت هو انت صاحب
كده يقول لك لأ ده انا ابن عمك. طب انت هو قال لك يقول لك لأ بس انا فاهمه. لا يا حبيبي. ما فيش حاجة اسمه انت فاهمه. لابد
صاحب - 00:42:53

مشكلة هو اللي يتكلم. لما حد يعرف مشكلة من هزه المشاكل يقول له لأ. طب رح. هات لصاحب المشكلة فالطلاق بالكداية ينظر فيه
الى مقصود صاحبه. فان كان المقصود ايقاع الطلاق وقع الطلاق - 00:43:13

وان كان المقصود غير ذلك وقع ما كان ايه؟ يقصد. والله تعالى اعلى واعلم. الى يوم الدين. ده حرام عليك هذا ضيارة. او احيانا او
بعض الرجال عندما تضيق بهم الاحوال - 00:43:33

وآآ تتعصب الاشياء في اعينهم فلا يرون الا الظلم آآ يريدون نصف كل شيء. يريدون نزف كل شيء. يعني راجل بيموت شغل عامل زي
السمكة الممسوكة. بيقطع زعنفها وديها والسكنية والمقص بيجري وعلاء يا ولده خلسان. وبعد الغلب ده كله مش عاجب -

00:43:54

واحد بالك ازاي ؟ متجرأة عليه وكل يومين ثلاثة ايده مربوطة في في سدره. ايه يا حاج ابو محمد عصام محمد ضربتني بالكرسي فرحت الي دماغه مفتوحة تلت اربع غرز ايه اللي حصل ايه الست حاجة فزيعة جدا - [00:44:24](#)

فالراجل ده بيشد غلبه بقى ده تتفع دي كل يوم تضربه وتهزقه وتبهدله واصبح زجول في مستشفى الطوارئ ينفع الكلام ده ؟ ينفع ؟ ترضى انت ب ked ؟ فراح قال طب انت بقى محرمة عليه يوم القيمة. بنقول - [00:44:44](#)

فده حكم ظهار ده ظهار والله تعالى اعلى واعلم. لكن المغاضبات الاعتيادية عمر ما الراجل العاق يقول هذه اللحظة يعني الموضوعات الاعتيادية دي مسألة عادية جدا. اي بيت لابد يكون فيه مغاضبة. النبي صلى الله عليه وسلم غاضب زوجته غاضبة - [00:45:04](#) الزوجات وقعد اللهم قريب الأربعين يوما شهر وكان له مكان في المسجد قعد فيه حتى قال الصحابة ان محمدًا الله قريب ازواجك. هل تعلموا يا اخوة ان المسألة ديت كانت عند الصحابة اصعب من ان الكفار يغزوا - [00:45:24](#)

ويقتلوا الناس اللي فيها اه حديث عمر في البخاري اه كنت انا وجاري من الانصار في بنى امية ابن زيد عاليها من عوالي المدينة نتناول النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ينزل يوما وانزل يوما - [00:45:44](#)

فاذما نزلت اتيته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره. واذا نزل فعل ذلك. فهذا ليلة طرقني ليلا فافزعني. راح له بالليل خبط. حتى فزعت وكنا نتحدث. شف بقى الصحابة الكلام بقى اللي كان منتشر في المدينة بقى وكنا بنعمل العدة له. وكنا نتحدث ان بنبي غسان قد - [00:46:04](#)

خيela تزيد غزوا. الغساسنة اللي هم مين ؟ الرومان. لان الغساسنة عرب الغساسنة كانوا محالفين الرومان يبقى الناس في المدينة كانوا متهيئين ان الرومان والنصارى يهجموا عليهم في المدينة. فاول ما - [00:46:34](#)

خبط بالليل كده دق دق عنيف قال هو مين ؟ هم دولت. دي الحرب بقى الغزالة وجم لقتلنا بقى قال اعظم من ذلك لقد طلق النبي صلى الله عليه وسلم ايه ؟ زوجاته. طبعا عمر له ما صفة ثانية لبنته مين ؟ بنته حفصة - [00:46:54](#)

فذهب اليها فنفرزها في صدرها الحديد الى نهايتها. يبقى من الامور الشديدة على الصحابة ان هم آآ النبي صلى الله عليه وسلم يطلق زوجاته. ليه ؟ لان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة لهن هم - [00:47:14](#)

كن الامهات وازواجه امهاتكم. فلما تصور كده ابوك طلق امك. بتبقى زعلان ومش زعلان ؟ زعلان ومكروب فكذلك فكذلك ولذلك نزلت اية التخيير. يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا - [00:47:34](#)

تعال جميلا. وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الاخرة فان الله عبد للمحسنات من كل اجرا عظيما. الايات الى نهايتها. طبعا كلهن قلنا اخترن الله ورسوله والدار الاخرة الرجل اذا انفلت لسانه بهذه الكلمة فهذا ظهار. يملي بقى يعتق رقبة - [00:47:54](#)

او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا. ودي مسألة. هنا مسألة لطيفة يعني. هل هذه الكفارة على التمثيل ام على الاختيار؟ قولان عند اهل العلم. ام على على مراعاة المصلحة ؟ او الانسب ؟ ده قول ثالث - [00:48:28](#)

بعض العلماء بينكروا يعني المسألة فيها قولين لكن القول الاخير ده بعض العلماء بينكروه. وانا ارى ان القول الثالث ده قول له وهو قول بعض الاندلسيين وعلى رأسهم منذر ابن سعيد البلوطي. ان هو بيり ان المسألة متعلقة - [00:48:48](#)

والانسب. اللي حصل ان فيه هناك امير اموي في بلاد الاندلس - [00:49:08](#) والانسب ايه الانسب ؟ الانسب عند الناس بيقول لك ليس هو الايسر ولكنه الايه ؟ الاسر. ولا الاصعب ولكنه الانسب في فرد من الاصعب

ظاهر زوجها. يبقى اذا على حسب الترتيب بيعمل ايه الاول ؟ يا تقرأه. لو قلنا عتق رقبة كان ممكن يعتق خمسين الف رقبة مش سهلة جدا. كل ما في القصر يعتقه لوجه الله. وتناني يوم الصبح - [00:49:28](#)

تروحي سوق ستونه ويجب الف عرض من هناك. ما هو هناك بقى ركن مخصص للعبد. في اياميهم بقى. ماشي ده وجه لو قال يطعن ستين مسكينا كان ممكن يطعن اهل المنصورة جميعا. ما يهموش حاجة - [00:49:48](#)

انت راجل امير ماشي ؟ طب ايه الحاجة الانسب له ؟ اللام شيطان. بيعمل ايه يا ليت يصوم ستين يوما متتابعا. دي بقى العقوبة. لان الكفارات في معنى العقوبات. والعقوبات تتضمن ازال ما به يكون الزجر. ازال ما به الذكر. ولذلك مثلا هناك - [00:50:08](#)

الجلد وهناك الرجم. هناك القتل هناك قطع اليد تشعر ان العقوبات العقوبات فيها ايه؟ فيها معنى الاجر. فكذلك الكفارات بتتضمن معنى العقوبات والعقوبات فيها معنى واحد بالك ازاي؟ يبقى انساب. يبقى الرجل الذي قال لزوجته انت حرام علي ليوم الدين. ليوم الدين - 00:50:38

فهذا الرهان فيكفر عنه. نرجع تاني بقى لفقرة صغيرة ونقول ان شاء الله واحتملت السنة في هذا الموضوع ما احتملت في غيره. من ان تكون السنة بيمنت عن الله كيف - 00:51:08

فامساكها كما بيمنت الصلاة والزكاة والحج. يعني عاوز يقول ان الاية الواردة في ابداً اية مجملة ليس فيها تفصيل وانما التفصيل في منع المعتدة من الزينة والاكتحال والترفة والا ترك البيت هذا كله بيابه فين؟ في السنة. وطبعا الكلام ده واضح. مش كده يا فدم؟ حديث ام عطية وحديث - 00:51:28

الفريعة بنت ما لك. واحتملت ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم سن في ليس فيه نص حكم الله. آآ يعني يريد ان يقول بان بان هذه الاشياء من جملة ما نص عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون احكاماً مبتدئة. فان حكم - 00:51:58 رسول الله حكم الله. يعني ممكن ما يكونش بيان. ولكن يكون هذا من باب الاحكام المبتدأة. وهذا للنبي عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله ورسوله ولا واطيعوا - 00:52:28

الرسول لأ. يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله. ها اطيعوا الله ايه؟ اطيعوا الله والرسول ولا اطيعوا الله واطيعوا الرسول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. فقرر الطاعة في الله وفي الرسول. ولم يجعلها في الامر لدلالة - 00:52:48 بل ان طاعة الرسول مستقلة كما ان طاعة الله ايه؟ مستقلة. اما طاعةولي الامر مهما كانولي الامر. سواء سواء كان اب او كان سلطانا او اميرا او مسؤولا عن غير ذلك فانها طاعة بالتبعة. ولذلك حدث من الايه؟ الفعل - 00:53:28

والكلام ده انا ذكرته من قبل في آآ دروس الرسالة. طيب نكتفي بذلك ان شاء الله. اتفضل يا اخي حبيبي ايوة نص حكم من على الاضافة نص حكم فنص مضاد وحكم مضاد اليه. اه - 00:53:48
لأ لو احنا هنا في الهاشم بيقول ان آآ اذا حكم بالتنكير ولله حرف الجر وهو الصواب. وبذلك مبطلة في نصف الجماعة. وفي المطبوعة حكم الله ليس فيه نص حكم الله. بالإضافة هو مخالف للacial. آآ ممكن تكون الجملة هنا في معنى المفعول - 00:54:18
يعني تكون الجملة هنا آآ في معنى المفعول. ويمكن يكون المفعول محنوفا. لأن كثيراً ما يحدث المفعول زي ولو ان اه قرآن لأن الحفل ده موجود ممكن يحذف الفعل. كله ممكن يحذف المفعول. ممكن الجملة كلها - 00:55:20

يعني والحفل ده باب موجود في اللغة وثبتت في قوله عز وجل ولو ان قرآننا سيرت به الجبال او قطعت به الارض او كلم به الموتى. بل لله الامر جميعا. فين جملة الجواب - 00:55:40

هينا جملة الجواب. فجملة الجواب وجودها في آآ تفكير الشرط كوجود المفعول في يعني زي ما الجملة الفعلية الفعل اذا نصب مفعول الجملة الفعل يبقى موجود ليس قد يحذف. كذلك التركيب الشرطي في اداة شرط وفيها نشاط - 00:56:00
قد يحذف ايه؟ جواب الشرط. والتقدير لكان القرآن. يبقى لو ان قرآننا سيرت به الجبال او به الارض او كل امر موتى لكان القرآن منهم. اذا الجملة هنا ايه؟ فيها حذف. فقد يكون المفعول هنا محنوف والله تعالى - 00:56:20
اعلى واعلم. ان شاء الله - 00:56:40